

رسالة في أصول الحديث

@ 74 عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث فالمنقطع ونحوه مما لم يعرف مخرجه وكذا المدلس إذا لم يتبين وبعض المتأخرين هو الذي في ه ضعف قريب محتمل ويصلح للعمل به وقال ابن الصلاح هو قسمان أحدهما ما لم يخل رجال إسناده عن مستورٍ غير مغفل في روايته وقد روى مثله أو نحوه من وجه آخر الثاني ما اشتهر راويته بالصدق والأمانة وقصر عن درجة رجال الصحاح حفظاً وإتقاناً بحي فلا يعد ما انفرد به منكرًا ولا بد في القسمين من سلامتهما عن الشذوذ والتعليل .

قيل ما ذكره بعض المتأخرين مبنيٌ على أن معرفة الحسن موقوفة على معرفة الصحيح والضعيف لأنه وسط بينهما فقوله قريب أي قريب مخرجه إلى الصحيح والضعيف محتمل كذبه لكون رجاله مستورين والفرق بين حدي الصحيح والحسن أن شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن أن شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن لكن العدالة في الصحيح ينبغي أن تكون ظاهرة والإتقان كاملاً وليس ذلك شرطاً في الحسن ومن ثم احتاج إلى قيد قولنا أن يروى من غير وجهٍ مثله أو نحوه لينجبر به فاعلم أن الضعيف هو الذي بعد عن